



## قرار وزير الصناعة والتجارة

رقم ... ٠٧٠١ ..... بتاريخ ..... ٢٠٢٢.٠١.٠١

### بشأن فتح باب الترشح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بالمندوبيات الإقليمية

وزير الصناعة والتجارة،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.16.533 الصادر في 29 من شوال 1437 (3 أغسطس 2016) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الصناعة والاستثمار والاقتصاد الرقمي كما وقع تغييره وتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.1369 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن قواعد تنظيم القطاعات الوزارية واللائركس الإداري؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.768 الصادر في 30 شوال 1429 (30 أكتوبر 2008) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم 1300.94 بتاريخ 26 من شوال 1414 (8 أبريل 1994) في شأن تنظيم وتحديد اختصاصات المصالح الخارجية لوزارة التجارة والصناعة؛
- وعلى منشور الوزير المكلف بإصلاح الادارة والوظيفة العمومية رقم 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 بشأن شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- ونظرا لما تدعوه له ضرورة المصلحة؛

#### قرار ما يلي:

**المادة الأولى:** تعلن وزارة الصناعة والتجارة عن فتح باب الترشح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بالمندوبيات الإقليمية والمبينة في الجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة الثانية:** يفتح باب الترشح في وجه الموظفين التابعين لوزارة الصناعة والتجارة المتوفرين على الشروط النظامية التالية:

#### أ- يمكن أن يترشح لتقلد مهام مندوب إقليمي:

- 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين توفر لهم الشروط التالية:
  - أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
  - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بلوح درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
  - أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدون، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛

■ أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

■ 2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون لمهام مندوب إقليمي أو رئيس قسم، في تاريخ الإعلان عن الترشيح.

**بـ يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة:**

■ 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفّر فيهم الشروط التالية:

■ أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

■ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

■ أن يتوفّروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاثة (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛

■ 2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

كما يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفّرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

**المادة الثالثة:** تحدد مهام المناصب المزمع شغلها وكذا الكفاءات المطلوبة، وفق البطاقات المرفقة بهذا القرار.

**المادة الرابعة:** تكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

■ طلب الترشيح؛

■ سيرة ذاتية مصحوبة بصورة فتوغرافية تتضمّن مؤهلات المرشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛

■ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح لتدبير شؤون الوحدة الإدارية المعنية والرفع من أدائها؛

■ موافقة الوحدة الإدارية التي ينتمي إليها المرشح مبينة في بطاقة الترشيح طبقاً للنموذج رفقته.

**المادة الخامسة:** يجب أن تصل ملفات الترشيح بصيغة ورقية في خمسة (5) نسخ إلى قسم تدبير الموارد البشرية بالرباط، كما يجب أن ترسل بواسطة البريد الإلكتروني إلى العنوان التالي: «candidature@mcinet.gov.ma» في أجل أقصاه 18 ..... 2022 ..... على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال.

**المادة السادسة:** تتولى لجنة معينة بقرار لوزير الصناعة والتجارة انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

**المادة السابعة:** ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي «www.emploi-public.ma» وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الصناعة والتجارة «www.mcinet.gov.ma» ويلصق بمقرات الوزارة.

..... 01 ..... 2022 ..... وحرر بالرباط في:

وزير الصناعة والتجارة  
إمضاء: رياض الزواد



ملحق بقرار وزير الصناعة والتجارة

رقم... ٤٧٠١ ..... بتاريخ ..... ٢٠٢٢ / ١٠ / ٠١

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولة الشاغرة بالمندوبيات الإقليمية

\*\*\*\*\*

المندوبية	الرقم	المنصب
مندوبية التجارة والصناعة بطنجة (مركز الجهة)	1	المندوب الإقليمي
مندوبية التجارة والصناعة بفاس (مركز الجهة)	2	المندوب الإقليمي
مندوبية التجارة والصناعة بسطات	3	المندوب الإقليمي
مندوبية التجارة والصناعة بتزنيت	4	المندوب الإقليمي

